

التصنيف: الشؤون الأكاديمية

جهة الموافقة: الرئيس

الجهة المسؤولة: مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية

الجهة المنفذة: عمداء الكليات، مكتب الموارد البشرية، مكتب شؤون الطلبة

تاريخ بدء التنفيذ: شباط 2026

المراجعة: كانون الثاني 2027

سياسة الحرية الأكاديمية

1.0 الغرض

- 1.1 تهدف هذه السياسة إلى تأكيد التزام الجامعة بالحرية الأكاديمية والبحث الفكري والتعبير المسؤول كمبادئ أساسية لرسالتها وفلسفتها التعليمية.
- 1.2 كما تُحدد هذه السياسة المسؤوليات الأكاديمية والأخلاقية لأعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلبة لضمان ممارسة هذه الحريات بنزاهة واحترام للآخرين، وبما يتماشى مع سياسات الجامعة والقوانين المعمول بها.
- 1.3 تُعدّ الحرية الأكاديمية وحرية التعبير أمرًا بالغ الأهمية في البحث عن الحقيقة، وتطوير المعرفة، وتحقيق رسالة الجامعة في تعزيز النمو الفكري والتفكير النقدي.

2.0 النطاق

- 2.1 تُقرّ الجامعة بالسياق الثقافي والديني للعراق، وتؤكد ضرورة ممارسة الحرية الأكاديمية بما يحترم القيم الدينية، والأعراف الاجتماعية العراقية، والإطار الدستوري لجمهورية العراق.
- 2.2 تُطبّق هذه السياسة على جميع أعضاء مجتمع الجامعة - أعضاء هيئة التدريس، والطلبة، والإداريين، والموظفين - المشاركين في التدريس، والتعلم، والبحث، والمنح الدراسية، والنشر، أو أي أنشطة أكاديمية أو لاصفية أخرى.
- 2.3 تمتدّ هذه السياسة لتشمل جميع أشكال التعبير - الشفهي، والكتابي، والفني، والرقمي - التي تُمارس داخل الحرم الجامعي أو خارجه، أو من خلال المنصات التي تدعمها الجامعة، بما يتماشى مع قيم الجامعة ورسالتها والتزاماتها القانونية.

3.0 التعاريف

- 3.1 الحرية الأكاديمية - حق أعضاء هيئة التدريس والباحثين والطلبة في البحث والتدريس والمناقشة والنشر ومشاركة الأفكار دون رقابة مؤسسية أو تدخل غير مبرر، وضمن المعايير القانونية والمهنية والأخلاقية.
- 3.2 حرية التعبير - التبادل المفتوح والمحترم للأفكار والتراء والمعتقدات أو الأعمال الفنية، شريطة ألا يُحرّض هذا التعبير على العنف أو التمييز أو المضايقة.
- 3.3 المسؤولية الأكاديمية - واجب جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي هو ممارسة الحرية الأكاديمية بنزاهة ودقة وإنصاف واحترام حقوق الآخرين وكرامتهم.
- 3.4 السلوك المهني - سلوك يُحافظ على الصدق والموضوعية والزمالة والمعايير الأخلاقية، كما هو مُحدّد في سياسة النزاهة الأكاديمية والمهنية وسوء السلوك الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس، وسياسة قواعد السلوك والأخلاق.

4.0 السياسة

- 4.1 تتمسك الجامعة الأمريكية في بغداد بالحرية الأكاديمية كأساس للتميز الأكاديمي والتدريسي. يتمتع أعضاء هيئة التدريس والطلبة بحرية إجراء البحوث، والمشاركة في الاستقصاء النقدي، والتعبير عن آرائهم في السياقات الأكاديمية دون خوف من الانتقام أو الرقابة.
- 4.2 يجب ممارسة الحرية الأكاديمية بمسؤولية، بما يتفق مع أخلاقيات المهنة والتزام الجامعة بالنزاهة الفكرية والشمولية والاحترام.
- 4.3 لأعضاء هيئة التدريس الحق في:
- 4.3.1 الحرية في التدريس والبحث والنشر والعمل الإبداعي، مع مراعاة المعايير المهنية والسياسات المؤسسية والقانون العراقي.
- 4.3.2 حرية المشاركة في النقاش الأكاديمي والحوكمة المؤسسية.
- 4.3.3 حرية التعبير، مع إدراك مسؤوليتهم في عدم تشويه صورة الجامعة.
- 4.4 للطلبة الحق في:
- 4.4.1 التعلم في بيئة تُشجع على البحث المفتوح والنقاش المُحترم.
- 4.4.2 حرية التعبير عن التراء المتعلقة بمقرراتهم الدراسية وأبحاثهم، دون تمييز أو إكراه.
- 4.5 حرية التعبير محمية ما لم:
- 4.5.1 تُحرّض على العنف أو المضايقة.
- 4.5.2 تُعطل سير العمل في الجامعة،
- 4.5.3 تُنتهك حقوق الآخرين أو كرامتهم أو سلامتهم.
- 4.5.4 تُخالف السرية أو القوانين المعمول بها.
- 4.5.5 تُسيء إلى المعتقدات الدينية أو القيم المقدسة.
- 4.5.6 تُخالف القانون العراقي أو الآداب العامة كما تُعرّفها المؤسسات الوطنية.
- 4.6 تحظر الجامعة أي إجراء انتقامي ضد أي فرد يمارس حقوق الحرية الأكاديمية أو حرية التعبير بحسن نية.
- 4.7 تُقرّ الجامعة بمسؤوليتها كمؤسسة في العراق. تُمارس الحرية الأكاديمية بطرق تُعزز التماسك الاجتماعي، والاحترام المتبادل، وكرامة الثقافة والهوية العراقية. تُشجّع الجامعة على الحوار الفكري الجاد، مع حظر الخطاب الذي يُهين أو يسخر أو يُقلّل من شأن المعتقدات الدينية أو التقاليد الثقافية.
- 4.8 يتشارك أعضاء هيئة التدريس والموظفون والطلبة مسؤولية الحفاظ على اللباقة والتسامح والأمانة الفكرية، بما يتوافق مع سياسات قواعد السلوك والأخلاقيات، وسياسة مسؤوليات النصاب التدريسي لأعضاء هيئة التدريس، وسياسة النزاهة الأكاديمية والمهنية وسوء السلوك لأعضاء هيئة التدريس، وسياسات سلوك الطلبة ذات الصلة.

5.0 الإجراءات

5.1 التنفيذ والإشراف

- 5.1.1 يشرف مساعد رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية على تنفيذ هذه السياسة فيما يتعلق بالشؤون الأكاديمية وأعضاء هيئة التدريس.
- 5.1.2 يشرف مساعد الرئيس لخدمات التسجيل وشؤون الطلبة على تطبيقه في سياقات الأنشطة اللامنهجية والطلابية.
- 5.1.3 يضمن مدير الموارد البشرية التوافق مع أخلاقيات الموظفين وإجراءات التأديب.



5.2 الإبلاغ والحل

- 5.2.1 يجب تقديم أي شكاوى تتعلق بانتهاكات الحرية الأكاديمية أو حرية التعبير كتابياً إلى:
5.2.2 رئيس القسم أو عميد الكلية (فيما يتعلق بشؤون أعضاء هيئة التدريس).
5.2.3 مساعد رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية (فيما يتعلق بالقضايا غير المحسومة أو المؤسسية)،
5.2.4 أو مساعد رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية أو مكتب سلوك الطلبة (فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالطلبة).
- تُراجع جميع التقارير على الفور وبسرية وإنصاف، بما يتوافق مع سياسة النزاهة الأكاديمية والمهنية وسوء السلوك في هيئة التدريس، وسياسة التأديب والاستئناف للموظفين، أو سياسة سوء سلوك الطلبة غير الأكاديمي، حسب الاقتضاء.

5.3 التظلمات

- 5.3.1 يجوز للأفراد الذين يعتقدون أن حقوقهم في الحرية الأكاديمية أو حرية التعبير قد قُيّدت، تقديم تظلمات على وفق إجراءات التظلم المعمول بها والموضحة في:
- دليل أعضاء هيئة التدريس (قسم التظلمات)،
 - سياسة التأديب والاستئناف للموظفين، أو
 - سياسة مظالم وشكاوى الطلبة

السياسات والوثائق ذات الصلة

- سياسة قواعد السلوك وسياسة الأخلاقيات
- سياسة انضباط وتظلم الموظفين
- سياسة النزاهة الأكاديمية والمهنية وسوء السلوك لأعضاء هيئة التدريس
- دليل أعضاء هيئة التدريس
- سياسة مسؤوليات النصاب التدريسي لأعضاء هيئة التدريس
- دليل الموارد البشرية
- سياسة قواعد سلوك الطلبة غير الأكاديمي
- سياسة سوء السلوك الطلابي غير الأكاديمي
- سياسة تظلمات وشكاوى الطلاب
- سياسة النزاهة الأكاديمية وسوء السلوك للطلبة
- سياسة حقوق ومسؤوليات الطلبة